

النص القانوني

الجمعية السورية للأمور الاجتماعية و الثقافية في ميونخ
أختصار: س س ك

أولاً: أسم و عنوان الجمعية

- 1- الجمعية تحمل الأسم (الجمعية السورية للأمور الاجتماعية و الثقافية في ميونخ). تم تقديم طلب تسجيل الجمعية في سجل الجمعيات و ستحصل على لقب جمعية مسجلة.
- 2- عنوان الجمعية الأساسي هو ميونخ.

ثانياً: غرض الجمعية ومهامها

1- الغرض من الجمعية هو رعاية وتعزيز الموسيقى، ولا سيما الفنون الجوقية، والفن والثقافة. وتعتبر أنشطه المشاريع مثل "جوقه السلام السورية" (انظر القانون 2 الفقرة 3) من الشواغل الرئيسية في سياق تعزيز الموسيقى وصيانتها. الغرض من الجمعية أيضا ترقية معونة اللاجئين وترقية تعليمهم و إدماجهم في جمهورية ألمانيا.

2- الأشخاص انفة الذكر بشكل خاص في حاجه ماسة للمساعدة حسب المادة 53 فقرة 1، بحيث تهدف الجمعية أيضا إلى دعم الأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة.

3- يتم تحقيق الغرض من النظام الأساسي للجمعية لا سيما من خلال:
- النشاط الموسيقي المشترك في مجال الموسيقى الجوقية. حيث تنظم الجمعية حفلات موسيقيه وتعمل مع جميع الاحداث التي تراها مناسبة لتحقيق هدف الجمعية من خلال التدريبات النظاميه و تحضير الجوقه لحفل موسيقي و تقدم بذلك خدمات مجتمعيه و مدنيه. أعمالها و مشاريعها تهدف للتعايش السلمي بين الثقافات.

- التخطيط، التنظيم وتنفيذ المشاريع وورش العمل والفعاليات للاجئين في مجالات الفن والثقافة، ولا سيما في مجالات الموسيقى والفنون التصويرية والتصوير الفوتوغرافي، والرقص السينمائي، والمسرح، والرياضة من أجل تشجيع الكفاءات الفنية و الثقافية، بما في ذلك من خلال مشاريع مشتركة مع المؤسسات الثقافية والتعليمية.

- دعم اللاجئين، وخاصة السوريين منهم، مثلا بواسطة المسانده عبر الترجمة، مثلا عبر المراسله أو الهاتف، وكذلك في الأمور اليوميه و التوسط أو المرافقه إلى أجهزه وسلطات الدولة و من خلال الدورات الالمانيه و دعم التدريس المنزلي و الخ. وتسعى الرابطة، قبل كل شيء، إلى إدماج الثقافة والشعب السوري في الجمعية و كذلك في الجمهوريه الاتحاديه الالمانية وتعمل مع لجان المقاطعات المحليه والسلطات العامه وغيرها من المبادرات في منطقه اللاجئين معا. وهذا يعزز التفاهم بين الناس من مختلف الخلفيات.

ثالثاً: الفوائد المشتركة

الجمعية تهدف بشكل أساسي للأغراض ذو الفائدة المشتركة و الاعمال الخيرية حسب الفقرة المنتمية للتخفيف الضريبي. الجمعية لا تعمل من أجل نفسها و لا تلاحق الأغراض المادية في الدرجة الاولي. الامكانيات المادية للجمعية يمكن توظيفها فقط من أجل أهداف الجمعية حسب المتفق عليه. لا يسمح لأي شخص بعيد عن أهداف الجمعية الاستفادة منها ماديا أو الحصول على مكافآت عالية. أعضاء الجمعية لا يحصلون على مكافاة مالية من ميزانية الجمعية.

رابعاً: السنة المالية هي السنة التقويمية

خامساً: العضوية

- 1- أعضاء الجمعية يمكن أن يكون أي شخص طبيعي تجاوز 16 من العمر و أي شخص قانوني يعترف باهداف الجمعية.
- 2- الإقرار على طلب الانضمام, الذي تم تقديمه بشكل خطي, هو من مهام الادارة. يمكن رفض الطلب بدون اشعار الأسباب. يتم الاعتراف من قبل مقدم الطلب بقانون الجمعية بمجرد قبول طلبه.
- 3- الانسحاب من الجمعية يتطلب طلب كتابي و سيكون فعال اذا أستلمه أحد أعضاء الجمعية.
- 4- يمكن استثناء الأعضاء من الجمعية اذا كان سلوكهم لا يتماشى مع أهداف الجمعية. يكون قرار فصله ساري المفعول اذا قرر بأغلبه بسيطه من خلال الاقتراع.
- 5- يحدد مبلغ العضوية واستحقاقها من قبل المؤسسات والهيئات التابعة للرابطة و هي المجلس التنفيذي والجمعية العامة.

سادساً: الهيئات

هيئات الجمعية تتكون من الإدارة و المجلس التنفيذي للجمعية

سابعاً: مجلس الاداره

- 1- يتألف المجلس التنفيذي من رئيس الجمعية واثنين من معاوينيه و أمين صندوق و موثق.
- 2- يجب ان يكون الجميع أعضاء في الجمعية
- 3- يتم تمثيل الجمعية من قبل الرئيس والنائبان في المحاكم وخارج المحاكم. الرئيس والنائبان هم المدراء حسب المادة 26 من القانون المدني.
- 4- ويعين المجلس التنفيذي من قبل الأعضاء لمدته ثلاث سنوات ويبقى في منصبه حتى الانتخابات الجديدة للجنة التنفيذية المقبلة. الانتخاب لعدة دورات متتالية ممكنة.
- 5- إذا قرر عضو في مجلس الاداره ان يترك المنصب قبل أنتهاء فترته, تنتخب اللجنة التنفيذية عضوا للمدة المتبقية من مدة العضوية في المكتب ليحل محل المستقيل.
- 6- التعديلات على النظام الأساسي للجمعية التي طلبتها محكمه السجل أو مكتب الضرائب يمكن ان تتخذ من قبل الرئيس مع اثنين من الممثلين. وهذا لا يتطلب موافقه الجمعية العامة.

ثامناً: الجمعية العامة

- 1- تنعقد الجمعية العامة مرة واحدة في السنة. كل انعقاد نظامي للجمعية العامة بغض النظر عن عدد الأعضاء الحضور يكون قادر على اتخاذ القرارات.
- 2- يجب عقد اجتماع استثنائي للانتخابات المشتركة إذا كانت مصلحة الجمعية تتطلب ذلك أو إذا كان خمس الأعضاء يحددون الغرض والأسباب المطلوبة من مجلس الاداره.
- 3- كل اجتماع عام لمجلس الاداره يتم استدعائه من قبل الرئيس مع الالتزام بفترة دعوه لمدته أسبوعين على الأقل, مع التبليغ عن جدول الاعمال بالعنوان الأخير الذي أعلم به العضو في الجمعية. ويبدأ موعد التبليغ في اليوم التالي بعد إرسال خطاب الدعوة.
- 4- يرأس الرئيس الجمعية العامة و في حال تعذره ينوب عنه أحد نوابه. وإذا منع كلا الممثلين من المشاركة في الاجتماعات, تنتخب الجمعية العامة من بينها زعيماً للاجتماع.
- 5- يجوز لرابطة الأعضاء ان تقرر تغيير أو تكمله لجدول الاعمال الذي اقترحه مجلس الاداره.

- 6- يتم اتخاذ القرارات بأغلبية بسيطة لأصوات الأشخاص الموجودين أثناء التصويت. إلا إذا ما تم اتخاذ إجراءات أخرى من الإدارة. الأصوات المتخلفة عن التصويت لا تحصل على أي اعتبار. أي تغيير في قانون الجمعية يتطلب ثلثا أصوات الناخبين. أما تغيير أهداف الجمعية أو إلغائها يتطلب ثلاث أرباع أصوات الأعضاء القانونية. الانتخابات تكون مفتوحة و علنية. إذا ما طالب على الأقل ثلاث أعضاء بانتخابات سرية و كتابية يجب إجراء الانتخابات بشك سري و كتابي.
- 7- يجب توثيق كل اجتماعات الجمعية و خاصة جلسات اتخاذ القرارات. يجب توقيع التوثيق من رئيس الاجتماع و كذلك الموثق.

تاسعا: التمويل

تكسب الجمعية الأموال الضرورية لتمويلها بشكل أساسي من مشاركات الأعضاء الشهرية و كذلك التبرعات العينية و المالية و منح المشاريع و منح و تبرعات أخرى.

عاشرا: إلغاء و فسخ الجمعية

في حال إلغاء أو فسخ الجمعية و أنتهاء هدف الجمعية المستفيد ضربيا يتم تحويل أصول الجمعية المالية الى الجمعية (أورينت هيلفير) التي سيتم صرفها حصرا لمساعدة اللاجئين و طلبتي اللجوء.

تم تبني القوانين بتاريخ 05.06.2016 في الاجتماع التأسيسي المستأنف في 03.12.2016 وفي الاجتماع التأسيسي في 18.02.2017

ميونيخ, الموافق 18.02.2017

----- نهاية الترجمة -----

تمت الترجمة من قبل المترجم المحلف الدكتور نيازي محمد علي في 12.11.2018 من الالمانية الى العربية.

مترجم معتمد و محلف عند المحاكم و الدوائر الالمانية

ألمانيا, ميونخ. هاتف: 16 98 21 61 0176 (00 49)

ترجمة المواد العلمية لرسائل الماجستير. ترجمة المعلومات الطبية للمرضى وللأطباء. ترجمة التقارير الطبية والدراسات العليا. ترجمة الكتب العلمية والطبية ومعلومات الصحة العامة والتغذية

Dr. Med. N. Mohamad-Ali

In Bayern öffentlich bestellter und allgemein beeidigter Übersetzer für Arabisch

